

## نادي خدمة كونتكت الشروط و المواصفات

### 1- نادي خدمة كونتكت :

نادي خدمة كونتكت "CSC" هو الإسم التجاري لمجموعة من الخدمات المتعلقة بالسيارات و المقدمة من شركة كونتكت للتمويل ش.م.م (ويشار إليها هنا "بالشركة") ويتم تقديم هذه الخدمة للعميل مدعمة بوثيقة تأمين تكميلية صادرة عن إحدى شركات التأمين المعتمدة . و تكون مسؤولية شركة كونتكت للتمويل توفير خدمات إضافية خاصة مع الإلتزام بشروط إصدار تلك الوثيقة .

يشار للعملاء الذين يقومون بشراء خدمة كونتكت بال "الأعضاء". ويتم تقديم الخدمات للعميل عن السيارة المؤمن عليها تحديدا . يتم تقديم مستويان من الخدمة: (العادي) " الكارت البرتقالي" و(المميز) "الكارت الأزرق" . و الخدمات المشار إليها بالعلامة (\*) فيما بعد تقدم فقط لعملاء الكارت الأزرق .

### 2- العضوية :

للميل الراغب في الإنضمام لنادي خدمة كونتكت أن يقوم بملء استمارة الاشتراك الخاص بالخدمة . بعد استيفاء البيانات بالاستمارة يقوم أحد المندوبين بزيارة العميل لمعاينة السيارة . ثم يقوم المندوب بزيارة ثانية للعميل لتزويده بمستندات العضوية ولتحصيل القسط الشهري الأول والقسط المسترد .

يبدأ سريان العضوية صباح اليوم اللاحق ليوم استيفاء البيانات و ذلك إذا أتمها العميل قبل الساعة الرابعة عصر أي يوم عمل (من الأحد إلي الخميس) في حين أنها استغرقت يوما إضافيا إذا تم استيفاء البيانات بعد الرابعة عصرا .  
مدة التعاقد عام واحد . ويتم تحديد مدة الخدمة علي الفاتورة المعطاة للعميل ب "تاريخ بدء الخدمة" و "تاريخ انتهاء الخدمة" وذلك كجزء من المستندات التي يحصل عليها العميل عند الاشتراك . ويتم التعاقد علي تقديم الخدمة خلال تلك الفترة وليس علي أساس شهري .  
تسدد الأقساط شهريا كما هو موضح بالفاتورة ولا يؤثر ذلك علي مدة التعاقد . في حالة عدم السداد خلال الموعد المحدد سيتم إيقاف الخدمة في الحال ويتم استئناف تقديم الخدمة مرة أخرى إذا تم سداد المبالغ المستحقة خلال فترة مهلة قدرها ١٥ يوما من تاريخ استحقاقها . ولن تغطي وثيقة التأمين أية مطالبات قد تحدث خلال تلك الفترة ولن يكون للعضو الحق في الحصول علي أي خدمة من الخدمات المقدمة للأعضاء خلال تلك الفترة ما لم يتم سداد المبلغ المستحق خلال فترة المهلة المشار إليها .  
يشار لعملاء تمويل السيارات من خلال شركة كونتكت المنضمين إلي نادي خدمة كونتكت ب "عملاء التمويل" .

### 3- كارت العضوية :

يحصل كل الأعضاء علي كارت عضوية باللون الخاص بالخدمة بمستوي الخدمة التي تم اختيارها (برتقالي أو أزرق) ويشمل الكارت علي رقم العضوية وبيانات السيارة المؤمن عليها مع الأخذ في الاعتبار أن وثيقة التأمين تغطي فقط تلك السيارة ويكون للعضو نفسه فقط الحق في التمتع بالخدمات المقدمة من نادي خدمة كونتكت .  
ويحتوي الكارت كذلك علي رقم الخط الساخن الذي يمكن الاتصال به حال حدوث أي مطالبات تأمينية أو للحصول علي أي من الخدمات المقدمة.  
يحصل العضو علي كارت عضوية مؤقت من تاريخ بداية سريان العضوية علي أن يتم إرسال الكارت الدائم بالبريد خلال مدة ٣ أسابيع من تاريخ بدء العضوية .  
كارت العضوية يصبح لاغيا في حالة عدم سداد العميل التزاماته (أو القيام بالسداد المبكر بالنسبة لعملاء التمويل) .

### 4- وثيقة التأمين:

يتم إصدار وثيقة تأمين تكميلي لتغطية سيارة العضو من خلال شركة تأمين معتمدة . ويتم إصدار الوثيقة باسم كل من شركة كونتكت للتمويل والعميل وتقوم الشركة بالاحتفاظ بها .  
وتخضع البوليصة للشروط والمواصفات الخاصة بشركة التأمين والمنصوص عليها من قبل الاتحاد المصري للتأمين وهيئة الرقابة المالية . (والمذكورة في الملحق أ) . ويشار هنا للحوادث المغطاة بالوثيقة ب "مغطاة بالتأمين" .  
المزايا الإضافية التي يتم تقديمها فقط من خلال عضوية نادي خدمة كونتكت :  
- لا يوجد نسبة تحمل على العميل . وبالتالي لا يتحمل العضو أي نسبة من تكلفة الاصلاح المرتبطة بالحدث . بعض الاستثناءات تطبق مع تعدد المطالبات - انظر " المطالبة بالتعويض " .  
- يتم احتساب نسبة اهلاك عن قطع الغيار المستبدلة نتيجة الحادث طبقا للنسب المقررة .  
- يتم اصلاح السيارات لدى مراكز الخدمة المعتمدة ( الوكلاء ) و يكون للعضو حرية اختيار اي مركز اخر من قائمة المراكز المعتمدة من قبل الشركة .  
- يتم طلب محضر الشرطة فقط في حالات الحريق والسرققة والهلاك التام .

### 5- تقييم وأهلية السيارة :

لا بد أن تكون سيارة العميل ترخيصها ساري وبحالة ممتازة حتي تكون مؤهلة للانضمام لنادي خدمة كونتكت . لا بد من إتمام أية إصلاحات ضرورية قبل الانضمام . تحتفظ الشركة وشركة التأمين بالحق في تقييم السيارة .  
لا بد أن تعكس القيمة التأمينية للسيارة القيمة السوقية لها خلال فترة العضوية . ويمكن النظر في تغيير تلك القيمة عند التجديد وفقا للتغيرات في سعر السوق .  
الحد الأقصى لعمر السيارة هو (٥) سنوات عند طلب العضوية . ويكون للشركة حرية القرار بخصوص استمرار تغطية علي السيارات التي مضي علي صنعها أكثر من (٥) سنوات عند بداية التأمين .  
\*\* يجوز اصلاح السيارات التي يتجاوز عمرها 5 سنوات في التوكيلات اومراكز الخدمة المعتمدة على ان يتحمل العميل 20% من اجمالي المصنعيات فقط .

## ٦- الخدمات :

### أ- إجراءات تقديم المطالبة

يستطيع العضو طلب نادي خدمة كوتنكت على (02-2520 4620) الخط الساخن في أي وقت خلال ٢٤ ساعة يوميا . يتولي مندوب نادي خدمة كوتنكت القيام بجميع الإجراءات التأمينية وذلك بعد التأكد من هوية الطالب . و حتي يستطيع ممثلنا القيام بالمهمة سالفة الذكر لابد من أن تتوفر له بعض المعلومات الخاصة بالعضو والتي تؤثر بدورها علي الخدمات المطلوبة . يحاط العضو أولا بأول بحالة السيارة خلال فترة المطالبة والإصلاح و يتم إخطاره عند تمام الانتهاء من إصلاح السيارة . كما يتولي المندوب العمل علي الانتهاء من جميع هذه الإجراءات في أقل وقت ممكن .

### ب- ليموزين

للعضو الحق في الحصول علي خدمة السيارة لليموزين في حالة عدم قدرة السيارة علي التحرك نتيجة لحادث أو عطل \* . تقوم سيارة الليموزين بتوصيل العضو ومن معه إلي وجهتهم الأصلية .  
خدمة الليموزين مقصورة علي المناطق التالية: القاهرة الكبرى؛ شرم الشيخ؛ الغردقة؛ إلي الطرق السريعة التالية: القاهرة- الإسكندرية ؛ القاهرة- شرم الشيخ ؛ القاهرة- الغردقة .  
يستغرق الليموزين ساعة تقريبا للوصول إلي مكان الحادث وذلك في حالة وقوعه داخل نطاق القاهرة الكبرى و بالطبع يستغرق وقت أطول في حالة وقوعه خارجها وضمن المناطق السالفة الذكر .  
لابد للعضو من التواجد في مكان الحادث للتمتع بتلك الخدمة حيث لن يحق لأي شخص آخر موجود في مكان الحادث أو العطل\* من الاستفادة من هذه الخدمات . وقد يتم تحميل بعض الرسوم في حاله سوء استخدام الخدمة .

### ج- قطر السيارة

للعضو الحق في استخدام خدمة نقل السيارة أو قطرها في حالة عدم القدرة علي استخدام السيارة نتيجة الحوادث أو الأعطال\* . ويتولي الونش نقل السيارة إلي مراكز الخدمة المعتمدة في حالة الحوادث أو الأعطال\* .  
هذه الخدمة مقصورة في حالة الأعطال\* علي القاهرة الكبرى والطرق السريعة الآتية : القاهرة- الإسكندرية ؛ القاهرة- شرم الشيخ ؛ القاهرة- الغردقة ؛ القاهرة- الإسماعيلية ؛ الإسكندرية- مطروح .  
تتمركز الأوناش الخاصة بالنقل في منطقة وسط القاهرة و يتوقف زمن وصولها إلي المكان المطلوب علي المسافة بينه و بين منطقة تمرکزها.

### د- السيارة البديلة

في حالة تعدى إصلاح السيارة في الاصلاح اكثر من ٧٢ ساعة ، للعضو الحق في الحصول علي سيارة بديلة مجانا لمدة ٧٢ ساعة و بحد أقصى ٣٠٠ كيلو متر في حالة الحوادث .  
والهدف من هذه الخدمة هو توفير وسيلة مواصلات بديلة للعضو خلال فترة إصلاح السيارة وذلك بموجب عقد إيجار فيما بين العميل والشركة المؤجرة .  
ويتم مطالبة العضو بسداد مبلغ (٥٠٠ جنية) نقداً عند استلام السيارة البديلة وذلك كتأمين عن مخاطر سوء الاستخدام أو لتغطيه أي كيلومترات إضافية . ويتحمل العضو مقابل تأخير في حالة تأخيره عن إعادة السيارة بعد مضي فترة ال ٧٢ ساعة .  
يتم الحصول علي السيارة من إحدى شركات تأجير السيارات المعروفة والموثوق بخدماتها و ستبذل الشركة ما في وسعها ضمانا لحصول العضو علي السيارة البديلة خلال مدة ٢٤ ساعة من المطالبة وقد يحدث أحيانا بعض التأخير عن هذا الموعد والذي قد يرجع إلي قلة المتاح من السيارات لدي شركة التأجير في بعض المواسم المزدهمة .  
ستبذل كوتنكت ما في وسعها لكي يحصل العميل علي سيارة بديلة تكون مكافئة بقدر الإمكان لسيارته الأصلية . وذلك في حدود ما هو متاح لدي شركة تأجير السيارات المقدمة للخدمة في حينه .  
يتولي العضو مسئولية مطالبة الشركة المؤجرة عند التعاقد معها بمستند رسمي يفيد حالة جسم السيارة وخزان الوقود وذلك قبل استلامه السيارة البديلة .  
يحصل جميع حاملي كارت عضوية نادي خدمة كوتنكت علي خصومات عند رغبتهم في تأجير سيارات في أي وقت من نفس الشركة المتعاقد معها من جانبنا لتقديم خدمة السيارة البديلة .

## ٧- مستوي الخدمات :

للعضو الاختيار بين مستويي الخدمة عند الانضمام لنادي خدمة كوتنكت :

( أ ) الكارت البرتقالي ويتضمن الخدمات الآتية :

تغطية تأمينية شاملة .

ليموزين (في حالة عدم إمكانية سير نتيجة الحادث) .

نقل السيارة (في حالة عدم إمكانية سير السيارة نتيجة الحادث) .

(ب) الكارت الأزرق ويتضمن الخدمات الآتية :

تغطية تأمينية شاملة .

ليموزين (في حالة عدم إمكانية سير السيارة نتيجة الحادث أو العطل) .

النقل المجاني للسيارة (في حالة عدم إمكانية سير السيارة نتيجة الحادث أو العطل) .

سيارة بديلة لمدة ثلاثة أيام في حالة الحوادث .

## ٨- أسعار الخدمة :

تختلف أسعار عضوية نادي خدمة كوتنكت بناء علي عدة عوامل . تحدد قيمة العضوية حسب نوع و مستوي الخدمة و نوع السيارة ويمكن الحصول علي الأسعار في جميع منافذ البيع الخاصة بالشركة .

## ٩- خصم عدم حدوث المطالبة :

يُمنح العضو ٥% من قيمة الاشتراك السنوي عند التجديد . وذلك في حالة عدم حدوث أية مطالبات خلال السنة السابقة . ويحصل العضو علي هذا الخصم عن كل سنة ولمدة ثلاث سنوات متتابعة بشرط عدم حدوث مطالبات خلال أيا منهم ، بحد اقصى ٣,٧% من نسبة التأمين و ذلك فقط لعملاء نادي خدمة كونتكت .  
إذا قام العضو بأي مطالبة تأمينية أو باستخدام أي من الخدمات بعد الحصول علي خصم عدم المطالبة فإن قيمة الاشتراك في السنة التالية يعود إلي ما كان عليه في السنة السابقة .  
يتمتع العضو بهذا الخصم لأي عدد من السيارات المغطاه عليها بشرط أن تكون باسمه .

## ١٠- خصم المجموعات :

في حالة قيام عضو أو مجموعة من الأعضاء بتغطية أكثر من سيارة في آن واحد سوف يحصلوا علي الكارت الأزرق بسعر الكارت البرتقالي . وإذا لم تتم بداية التغطية في نفس التوقيت تمنح الميزة السابقة فقط في حالة انتماء جميع السيارات المؤمن عليها لأفراد أسرة العضو الأول .

## ١١- السداد:

يمكن سداد القسط الشهري بوحدة من الطرق :  
(١) باستخدام كروت الائتمان (الفيزا أو الماستر كارد).  
(٢) نقدا .

يتم دفع قسط إضافي (بقيمة القسط الشهري) مقدما كتأمين ويرد هذا المبلغ في آخر السنة إذا لم يتم تجديد الخدمة التأمينية .

• في حالة حدوث مطالبة تأمينية فإنه يتعين علي العميل سداد باقي الأقساط الشهرية عن هذه السنه نقدا قبل إستلام السيارة .

## ١٢- التجديد:

في نهاية فترة العضوية يقوم أحد مندوبي نادي خدمة كونتكت بالاتصال بالعضو لتجديد العضوية. ويتأثر تجديد وسعر العضوية بسجل العضو في السداد والمطالبات التي قام بها خلال السنة المنتهية للعضوية . هذا السجل قد يؤدي لتخفيض أو زيادة رسوم العضوية المطلوب تجديدها في السنة المقبلة .  
تحتفظ الشركة بحق الاختيار في رفض تجديد العضوية .

## ١٣- الإلغاء:

يسمح للعميل بإلغاء العضوية فقط إذا توافرت جميع الشروط التالية:  
أ. إذا رغب العميل في بيع سيارته وتحويل الخدمة إلي سيارة أخرى .  
ب . إذا لم تحدث أية مطالبات أوالحصول علي خدمات خلال الفترة .  
ج . إذا تم دفع جميع الأقساط حتي تاريخ الإلغاء .  
عند الإلغاء لا يسترد مبلغ التأمين المسدد مقدما في أول الفترة .  
وفي جميع الأحوال بالنسبة لعميل التمويل والذي يقوم بالسداد المبكر يتم سداد باقي السنة التأمينية التي يقوم بالسداد فيها .

## ١٤- المطالبات و حق الحصول علي الخدمات:

عند وقوع حادث مغطي تأمينيا . يقوم العضو بالاتصال برقم (02-2520 4620) وسيتم سؤال العضو عن رقم الكارت الخاص به/بها وبعض البيانات الشخصية للتأكد من شخصية الطالب . يجب تقديم تفاصيل رخصة القيادة ورخصة السيارة الساريتين عند المطالبة بالإصلاحات. يقوم مسئول التأمين بإرشاد العميل عن الإجراءات والخطوات الواجب إتباعها لتنفيذ المطالبة . ويتولي مندوب التأمين الترتيب لتنفيذ جميع الخدمات اللازمة .  
وضمننا للحصول علي أفضل خدمة يتعين علي العميل تزويد ممثل التأمين بكافة المعلومات عن الحادث وذلك بقدر المستطاع .  
ويجب العمل على إعطاء كافة المعلومات اللازمة عن كل الأطراف المرتبطة في الحادث .  
إن نقص المعلومات المبلغة أوعدم صحتها قد يتسبب في حدوث مشاكل وتأخير في تنفيذ المطالبات .  
في حالة الحريق أو السرقة أو وقوع أضرار جسيمة (وهو عند توقع الهلاك التام للسيارة) فإنه يتم المطالبة بمحضر شرطة حيث أنه بدون هذا المحضر لن يتم المضي في إجراءات مثل هذه المطالبات .  
في حالة عمل محضر شرطة يجب علي العميل إلا يتنازل عن حقوقه لدي الطرف الآخر لأن ذلك سوف يتسبب في إلغاء المطالبة.

## ١٥- المطالبة بالتعويض :

- في حالة الحوادث التي لم يتقرر أنها حالات هلاك تام . فإنه سيتم إنهاء الإجراءات مع مركز الصيانة المعتمد ولا يتم مطالبة العميل بأية مبالغ في حين يتحمل العميل أي تكاليف إصلاح أو صيانة للأعمال الغير ناتجة عن الحادث والتي لا بد من تسويتها قبل القيام باستلام السيارة .
- بالنسبة لاعضاء نادي خدمة كونتكت لهم الحق في تغطية المطالبة الأولى بالكامل بدون أي تحفظات أو خصومات من فاتورة الإصلاح ماعدا الاستهلاكات المقررة ، و يتحمل العميل ١٥% من قيمة فاتورة الإصلاح عند المطالبة الثانية في نفس السنة ، و يتحمل العميل ٢٥% من قيمة فاتورة الإصلاح عند المطالبة الثالثة أو مازاد .
- وفي حالات الهلاك الكلي ؛ سوف يتم احتساب مبلغ التعويض وهو القيمة الأقل فيما بين القيمة السوقية للسيارة قبل وقوع الحادث و قيمتها التأمينية . يتم سداد المبلغ للعضو فور انتهاء من الإجراءات الرسمية . وهذه الإجراءات تتضمن- ولكن ليست مقصورة علي - عمل محضر شرطة للحادث وتسليم أوراق نقل الملكية (لشركة التأمين) .
- اما في حالات السرقة اوالسطو الكلية يتحمل العميل ٢٠% من قيمة التعويض ويحتسب من القيمة السوقية اوالقيمة التأمينية ايهما اقل .
- في حالة وقوع حادث يتحمل المؤمن لة ٢٥% من قيمة الايراج ومشمئلاتة في حالتي الهلاك الكلي اوالتلفيات الجزئية.
- يعرف الهلاك التام بالتلف الذي ينتج عن حريق ؛ سرقة أو تصادم وتتجاوز قيمة إصلاحه أكثر من ٤٠% من القيمة السوقية للسيارة . ولكن في بعض الحالات الأخرى يتم تصنيف الحادث كهلاك كلي يكون للشركة وشركة التأمين الاختصاص في اعتبار الحادث هلاك من عدمه.
- في كل حالات المطالبة يتعين علي العميل سداد باقي الأقساط الشهرية نقدا قبل إستلام السيارة .
- من المعلوم و المتفق عليه في حالة حدوث حادث للسيارة المؤمن عليها يؤدي الي تلف أو كسر أو نقر زجاج فتحة السقف أو زجاج البانوراما يتحمل العميل ٢٥% من قيمة زجاج فتحة السقف أو زجاج البانوراما و مشتملاته في حالة الخسارة الجزئية و الكلية .

## ١٦- الأعطال :

- يتمثل العطل في عدم قدرة السيارة علي السير نتيجة عيب فني وليس نتيجة لحادث . ولكن هذا لا ينطبق علي الأعطال الفنية الثانوية مثل مشاكل البطارية أو فراغ الإطارات الخ...
- لن تقوم الشركة بتغطية المطالبات الناتجة عن أي عطل بسيط قد يحدث للسيارة وفي حالة قيام العميل باستخدام الخدمة لتغطية مثل تلك الأعطال فستقوم الشركة بتحميله تلك التكاليف بأثر رجعي .

## ١٧- حق إنهاء العضوية :

- سيتم إلغاء الخدمة إذا تأخر السداد علي ما يزيد عن ١٥ يوم من تاريخ استحقاق القسط . عند الإلغاء لا يسترد مبلغ التأمين المسدد مقدما في أول الفترة .
- يكون لكونتكت الحق في إنهاء العضوية لأي عضو إذا تقرر أنه يسيء استعمال الخدمة . وبالمثل فانه يحق لكونتكت رفض عضوية عميل أو رفض تجديد العضوية لأي من العملاء دون إبداء أسباب .

هذه الشروط و المواصفات صادرة من شركة كونتكت للتمويل ش.م.م و تعتبر جزء لا تجزأ من تعاقد العميل مع الشركة و تحتفظ الشركة بالحق في تغيير أو تعديل هذه الشروط في أي وقت . تتوفر نسخ من الشروط المحدثة في مكاتب الشركة .

## شركة ثروة للتأمين وثيقة تأمين سيارات خصوصي تكميلي

مسجلة بسجل تجاري رقم ١٢٢٤٧٥ وفقاً لأحكام القانون رقم ١٩٨١/١٥٩ ترخيص من الهيئة العامة للرقابة المالية رقم ٤٠

وبما أن المؤمن له تقدم إلى شركة ثروة للتأمين والمنوه عنها فيما بعد - بالشركة - بطلب وإقرارهما أساس هذا العقد ويعتبران جزءاً منه وطلب إلى الشركة إبرام التأمين المبين فيما بعد ودفع القسط المقرر له. فقد أبرمت هذه الوثيقة لتغطية الحوادث التي قد تقع أثناء مدة التأمين وطبقاً للشروط والإستثناءات والأحكام الواردة بهذه الوثيقة والجدول الملحق بها وأي ملاحق أخرى مرفقة بها.

### شروط النسبية:

من المعلوم والمتفق عليه أن التأمين يتم بالقيمة السوقية للسيارة وقت إجراء التأمين وإذا اتضح أن القيمة السوقية للسيارة للمؤمن عليها بمقتضى هذه الوثيقة وقت وقوع الحادث تزيد على مبلغ التأمين فإن التعويض الذي يدفع للمؤمن له في حالة الخسارة الجزئية يخفض بنسبة المبلغ المؤمن به إلى القيمة السوقية للسيارة وقت وقوع الحادث.

### شروط تحديد المسؤولية:

#### أولاً: الفصل الأول- الهلاك أو التلف أو الضياع (السرقه أو السطو)

مصارييف المحافظة على السيارة وسحبها ونقلها بمعرفة المؤمن له في حدود (بند ٣) ٥٠٣ جنبها مصرياً. الحد الأقصى لمسئولية الشركة عن تعويض الزجاج الأمامي والخلفي للسيارة بالنسب الآتية:

- ٥% من القيمة التأمينية للسيارة عن الزجاج الأمامي.
- ٣% من القيمة التأمينية للسيارة عن الزجاج الخلفي.

#### ثانياً : الفصل الثاني- المسؤولية المدنية

الحد الأقصى لمسئولية الشركة عن أية مطالبة أو جملة مطالبات نشأت عن حادث واحد ١٠٠٠٠ جنيه مصري ويجوز زيادة الحد الأقصى للمسئولية مقابل قسط إضافي.

#### ثالثاً : حدود المنطقة الجغرافية

جمهورية مصر العربية.

#### رابعاً : الشروط الواجب توافرها في السائق

يشترط أن يكون السائق حاصلًا على ترخيص بقيادة السيارة أثناء فترة سريان الوثيقة برخصة سارية المفعول، طبقاً لقانون المرور والقوانين واللوائح الأخرى.

### الفصل الأول – (الهلاك أو التلف أو الضياع)

#### ١- تتعهد الشركة بتعويض المؤمن له عن:

- الهلاك أو التلف الذي يصيب السيارة المؤمن عليها وملحقاتها المثبتة بها، وذلك في الحالات الآتية:
- التصادم و/ أو الانقلاب بسبب حادث أو عطل ميكانيكي مفاجئ أو نتيجة لهلاك تسبب عن الإستعمال.
- الحريق أو الصاعقة أو الانفجار الخارجي أو الإشتعال الذاتي.
- الفعل المتعمد من الغير.
- أثناء النقل البري أو النقل بالسكك الحديدية أو النقل النهري الداخلي أو النقل بالمصاعد أو بالآلات الرافعة ( بما في ذلك عمليات الشحن والتفريغ التابعة لأعمال النقل السالف ذكرها).
- حوادث السطو أو السرقة أو التلغيات الناجمة عنها أو الشروع فيها.

#### ٢- للشركة حق الإختيار في أن تدفع قيمة الهلاك أو التلف أو الضياع نقداً أو أن تقوم بإصلاح أو استبدال السيارة أو أي جزء منها أو ملحقاتها أو قطع غيارها، على ألا تتعدى مسؤولية الشركة .

قيمة الأجزاء الهالكة أو التالفة والقيمة المناسبة لتكريب هذه الأجزاء بعد خصم مقابل الإستهلاك الذي يقابل الفرق بين قيمة الجديد وقيمة المستبدل قبل وقوع الحادث مع تسليم قطع الغيار التالفة نتيجة الحادث أو خصم قيمتها من التعويض ومع عدم الإخلال بشرط النسبية فإن القيمة المقدرة بمعرفة المؤمن له للسيارة المؤمن عليها والواردة بالجدول الملحق بهذه الوثيقة أو القيمة السوقية للسيارة ايهما أقل هي أقصى ما تلتزم الشركة بدفعه كتعويض عن أي هلاك أو تلف، ويلتزم المؤمن له في حالة اعتبار السيارة المؤمن عليها في حالة هلاك كلي بتسليم

حطام السيارة خالصة الرسوم الجمركية وأية رسوم أو مخالفات متعلقة بإدارات المرور، وكذلك التنازل الموثق عن ملكيتها وذلك بحالتها وقت الحادث إلى الشركة على أن تقوم الشركة بخصم قيمة النواقص من قيمة التعويض النهائي في حالة ثبوت تسليم حطام السيارة بحالة تخالف حالتها عقب الحادث مباشرة أما في حالة السرقة فإن المؤمن له يلتزم بالمستندات المذكورة دون تسليم السيارة أو حطامها إلا في حالة العثور عليها.

٣- إذا أصبحت السيارة المؤمن عليها بمقتضى هذه الوثيقة غير صالحة للإستعمال بسبب الهلاك أو التلف المؤمن عليهما فإن الشركة تتحمل (في نطاق الشرط الخاص بتحديد المسؤولية) بالمصاريف المناسبة اللازمة للمحافظة على السيارة وسحبها ونقلها إلى أقرب ورشة تصليح أو أى مكان تحدده الشركة.

٤- للمؤمن له أن يتولى إجراء الإصلاحات اللازمة للسيارة المؤمن عليها نتيجة لحادث مغطي بالوثيقة قد تسأل عنه الشركة بمقتضى هذه الوثيقة وذلك بشرط:

- أن القيمة المقدرة لهذه الإصلاحات لا تزيد على الحد الأقصى المصرح به بموجب الشرط الخاص تحت بند تحديد المسؤولية.
- أن يقدم للشركة فوراً بياناً تفصيلياً عن هذه المصاريف.

### أسس التعويض:

للشركة حق الموافقة على:

-إصلاح السيارة أو استبدال أى جزء منها أو اعتبارها هلاك كلى بشرط موافقة المؤمن له .  
-أن تقوم بسداد قيمة الهلاك أو التلف أو الفقد الناتج عن حادث بسبب السرقة أو السطو على ألا تتعدى مسؤولية الشركة قيمة الأجزاء الهالكة أو التالفة والقيمة المناسبة لتركيبة هذه الأجزاء بعد خصم مقابل الاستهلاك الذى يقابل الفرق بين قيمة الجديد وقيمة المستبدل قبل وقوع الحادث مع استلام قطع الغيار التالفة نتيجة الحادث أو خصم جزء من قيمتها من التعويض الواجب السداد إذا تبين أن قطع الغيار والملحقات اللازمة لإصلاح السيارة لا يمكن الحصول عليها أو غير متوفرة بالسوق لعدم موديل السيارة أو لأى سبب آخر فإن التعويض عن هذه القطع أو الملحقات لن يتجاوز آخر سعر مععلن لها فى التوكيل الرسمى للسيارة .

-تحتفظ الشركة فى حقها اعتبار السيارة هلاك كلى إذا ما تبين لها أن تكلفة إصلاح هذه السيارة غير مجد من الناحية الاقتصادية وذلك فى ضوء مقاييس الإصلاح المعتمدة ، وفى حالة اعتبار السيارة هلاك كلى يتم إخطار المؤمن له بالقيمة التى سيتم اعتمادها،على ان يلتزم المؤمن له بتسليم حطام السيارة المؤمن عليها بالمفتاح خالصة الرسوم الجمركية أو أية رسوم أو مخالفات متعلقة بإدارة المرور، و التأمينات الاجتماعية، وكذلك التنازل الموثق عن ملكيتها لشركة التأمين وتحمل رسوم التسجيل المقررة لذلك

- فى حالة ثبوت تسليم حطام السيارة بحالة تخالف حالتها عقب الحادث مباشرة تقوم الشركة بخصم قيمة النواقص من قيمة التعويض النهائي. - تلتزم الشركة بصرف التعويض المستحق للمؤمن له فى حالات التعويض الجزئى فى خلال شهر كحد أقصى وذلك بعد الاتفاق على المقاييس النهائية للإصلاح وقيام المؤمن له بإستفاء كافة الإجراءات والمستندات المطلوبة وعن حالات الهلاك الكلى الناتج عن حادث فى خلال شهرين كحد أقصى شريطة قيام المؤمن له بالالتزام بواجباته بشروط الوثيقة،

- القيمة المقدرة بمعرفة المؤمن له للسيارة المؤمن عليها والواردة بالجدول الملحق بهذه الوثيقة أو القيمة السوقية للسيارة أيهما اقل هى أقصى ما تلتزم الشركة بدفعه كتعويض عن أى هلاك أو تلف أو فقد بسبب السرقة أو السطو.

- فى حالة اعتبار السيارة هلاك كلى يحق للشركة الاحتفاظ بكامل قيمة القسط المبين فى جدول الوثيقة عن السنة التى وقع خلالها الحادث عن تلك السيارة.

-عدم البدء فى إصلاح السيارة المؤمن عليها إلا بعد تمكين الشركة من معاينتها والحصول على موافقتها الكتابية على تقدير تكلفة الإصلاح.  
-لا تكون الشركة مسؤولة عن التعويض عن أى كماليات إضافية تتركب بالسيارة المؤمن عليها دون موافقة الشركة مسبقاً على ذلك.

### الحالات المستثناة من أحكام الفصل الاول

لا تكون الشركة مسؤولة عن:

( أ ) ( نقص في قيمة السيارة المترتب على إستعمالها أو العطب أو الخلل أو الكسر الذي يصيب الأجهزة الميكانيكية أو الكهربائية نتيجة الاستهلاك أو عيوب الصناعة

( ب ) الخسارة غير المباشرة التي تلحق بالمؤمن له وأية تعويضات عن العطب في إستعمال السيارة خلال فترة إصلاحها من الحادث.  
( ج ) التلف الذي يصيب الإطارات نتيجة الإستعمال العادي.

### الفصل الثاني- (المسؤولية المدنية)

١- تتعهد الشركة في حالة حصول حادث نتج أو ترتب عن إستعمال السيارة المؤمن عليها بتعويض المؤمن له- في نطاق الشرط الخاص بتحديد المسؤولية- عن كافة المبالغ التي يلتزم المؤمن له قانوناً بدفعها بما في ذلك المصاريف القضائية و الأتعاب وذلك بصفة تعويض:

( أ ) عن التلف الذى يصيب الأشياء ما عدا المملوك منها للمؤمن له أو لأى فرد من أفراد أسرته المقيمون معه أو المودعة لديهم أو التى فى حراستهم أو تحت مراقبتهم.

٢- يمتد التأمين المنصوص عليه في هذا الفصل في حدود الأحكام والقيود والشروط الواردة فيه إلى مسؤولية

( أ ) كل سائق مرخص له بالقيادة أثناء قيامه بقيادة السيارة المؤمن عليها بشرط:

- أن يكون هذا السائق قد التزم ونفذ شروط هذه الوثيقة وخضع لها بالقدر الذي تسرى به عليه وذلك كما لو كان هو المؤمن له ذاته.
- ألا يكون هذا السائق مستحقاً لتعويض بموجب وثيقة تأمين مسؤولية أخرى.

٣- فى حالة وقوع حادث يترتب عليه دفع تعويض وفقاً لأحكام هذا الفصل لأكثر من شخص واحد، فإن شرط تحديد المسؤولية يسري على مجموع التعويضات المستحقة لجميع الأشخاص المنتفعين بالتأمين على أن تكون الأولوية فى إستحقاق التعويض للمؤمن له.



٤- يجوز للشركة إذا شاءت:

- (أ) أن تتولى تمثيل المؤمن له في أي تحقيق أو تحريات خاصة بأي حادث قد يترتب عليه دفع تعويض طبقاً لنصوص هذا الفصل.  
(ب) أن تتولى الدفاع عنه أمام أية محكمة في أية دعوى خاصة بحادث قد يترتب عليه دفع تعويض طبقاً لنصوص هذا الفصل.

### الحالات المستثناة من أحكام الفصل الثاني

لا تسأل الشركة عن أي حادث أو مطالبة بالقدر الذي يقع به هذا الحادث أو هذه المطالبة تحت حكم القوانين أرقام ٧٢ لسنة ١٩٥٥ وذلك حتى لو لم يعقد التأمين المنصوص عليه بهذه القوانين أو لم يكن سارياً في وقت الحادث.

### إستثناءات عامة

#### أولاً: إستثناءات لا يغطيها التأمين بأي حال من الأحوال:

- (أ) لا يغطي هذا التأمين أي حادث هلاك أو تلف أو سرقة أو سطو أو مسئولية تشملها هذه الوثيقة تكون قد تسببت أو وقعت أو نشأت عن:  
- أثناء إستعمال السيارة المؤمن عليها للسباق أو قياس السرعة أو تجربة قوة الإحتمال أو إختبار السرعة أو أثناء جر مقطورة ما لم تكن مجهزة ومرخصة لذلك  
- أثناء قيادتها بمعرفة سائق غير مرخص له بالقيادة.  
- أثناء قيادتها بمعرفة المؤمن له أو أي سائق مرخص له بالقيادة وهو تحت تأثير مشروبات روحية أو مخدرات.  
- مخالفة المؤمن له أو السائق المرخص له للتعليمات والأرشادات الصادرة من إدارة المرور في الحالات الآتية :  
السرعة الزائدة عن السرعات المقررة داخل أو خارج المدن - السير في عكس الاتجاه - الوقوف في الممنوع  
(ب) لا يغطي هذا التأمين الهلاك والتلف والسرقة والسطو والمسئوليات المدنية التي تكون قد وقعت أو نشأت بسبب أي عامل من العوامل المبينة فيما بعد أو تكون قد نتجت منها أو نشأت عنها أو تعلقت بها أو تكون هذه العوامل قد ساهمت في وقوعها وذلك كله بطريق مباشر أو غير مباشر أو غير مباشر عن قرب أو عن بعد والعوامل المشار إليها هي:  
١- الحرب أو الغزو أو أعمال العدو الأجنبي أو الأعمال العدائية أو العمليات شبالحربية (سواء أعلنت الحرب أو لم تعلن).  
١- الحرب الأهلية أو التمرد أو العصيان أو الثورة أو الفتن أو الأعمال العسكرية أو إغتصاب السلطة  
٢- المصادرة أو إستيلاء السلطات العسكرية أو المدنية  
٣- المواد والنظائر المشعة والمتفجرات الذرية والنووية  
٤- لا يغطي هذا التأمين أي مسئولية تترتب على أي اتفاق بين المؤمن له والغير  
٥- لا يغطي هذا التأمين أية مسئولية مدنية عن الأضرار الغير مباشرة التي تلحق بالغير  
٦- لا يغطي هذا التأمين الارهاب والتخريب

#### ثانياً: إستثناءات لا تغطي إلا ينص صريح (ملحق مقابل قسط إضافي)

- لا يغطي هذا التأمين أي حادث هلاك أو تلف أو سرقة أو سطو أو مسئولية مدنية تشملها هذه الوثيقة تكون قد تسببت أو وقعت أو نشأت:  
(أ) خارج حدود المنطقة الجغرافية المبينة في هذه الوثيقة مالم يصدر ملحق بإمتداد التغطية ومقابل قسط إضافي.  
(ب) الحوادث الشخصية (وفاه أو أصابه) التي تلحق بالمؤمن له و/أو بركاب و/أو سائق السيارة المؤمن عليه مالم يتم الإتفاق على غير ذلك بموجب ملحق خاص ومقابل قسط إضافي  
(ج) الشغب أو الإضرابات الأهلية أو الإضرابات العمالية مالم يتم الإتفاق على غير ذلك بموجب ملحق خاص ومقابل قسط إضافي.  
(د) الظواهر الطبيعية و من أمثلتها (الفيضان و الزوابع و العواصف و ثوره البراكين و الزلازل و السيول أو غيرها من الظواهر الطبيعية الغير عاديه و الغير مألوفه )

### الشروط العامة

#### ١- التزامات المؤمن له:

##### أولاً: خلال مدة التأمين:-

- تعتبر التزامات المؤمن له الواردة فيما بعد سابقة على التزام الشركة بأية تعويضات تخص هذه الوثيقة :-  
١ - اتخاذ الاحتياطات الكافية للمحافظة على الأشياء التي يشملها هذا التأمين كما لو لم يكن مؤمناً لها بموجب هذا التأمين وتوفير وسائل الوقاية اللازمة مع المحافظة عليها في حالة جيدة واتخاذ إجراءات الصيانة الدورية اللازمة.  
٢ - لممثل الشركة الحق في معاينة الأخطار المؤمنة في أي وقت مناسب ووضع التوصيات اللازمة لتحسين الخطر، وعلى المؤمن له تقديم كافة أوجه المعاونة والمستندات اللازمة.  
٣ - يجب على المؤمن له إخطار الشركة فور حدوث أي تغيير جوهري في الخطر وتعزيز ذلك كتابة.

##### ثانياً: بعد وقوع الحادث :-

- في حالة وقوع حادث تنشأ عنه مطالبة بموجب هذه الوثيقة يلتزم المؤمن له أو من ينوب عنه القيام بما يلي :-  
١- إخطار الشركة فوراً وقبل انقضاء ٧٢ ساعة علي الحادث أو وفقاً لما هو محدد بالوثيقة مع تعزيز ذلك كتابة وان يسمح لممثل الشركة بإجراء المعاينة اللازمة.  
٢- إخطار السلطات العامة المختصة فوراً أو وفقاً لما هو محدد بالوثيقة.  
٣- تحويل أي خطاب أو إنذار أو دعوى قضائية وكافة المستندات اللازمة للدفاع عنه.  
٤- عدم قيام المؤمن له بإجراء أية إصلاحات أو الاعتراف بأية مسئولية أو التفاوض بشأن تسوية أية مطالبة دون موافقة رسمية من الشركة.  
٥- يتعين على المؤمن له في حالة بيع أو إيجار أو إجراء ما يقيد ملكيته أو حيازته للسيارة الحصول على تصريح كتابي مسبق بذلك.

**٢- إلغاء التأمين:**

يجوز للشركة إلغاء التأمين بعد انقضاء عشرة أيام من إخطار كل من المؤمن له والمستفيد (إن وجد) بخطاب موصى عليه يرسل إليهما على آخر عنوان معروف لهما وفى هذه الحالة يستحق للشركة الاحتفاظ بجزء من القسط يتناسب مع المدة المنقضية من التأمين . كما يجوز للمؤمن له طلب إلغاء هذا التأمين بعد موافقة المستفيد ( ان وجد ) وفى هذه الحالة يستحق للشركة جزء من القسط عن المدة المنقضية من التأمين على أساس جدول المدد القصيرة بعد خصم مصاريف المعاينة التى صرفتها الشركة فى حالة المعاينة بالاستعانة بالخبرة الخارجية عند إصدار الوثيقة، ويشترط فى هذه الحالة ألا تكون هناك مطالبة قد أثبتت عن السنة التأمينية محل الإلغاء.

**٣- الشرط الفاسخ**

للشركة المؤمنة فى حالة عدم قيام المؤمن له بسداد قسط التأمين فى موعد استحقاقه أو تعذر تحصيل الشيك المحرر بقيمة القسط لسبب يرجع إليه أن تخطر كل من المؤمن له والمستفيد بكتاب موصى عليه مصحوب بعلم الوصول على العنوان المبين بالوثيقة أو فى آخر موطن معلوم لهما بوقف عقد التأمين مع إنذارهما بوجود سداد القسط خلال عشرة أيام وإلا اعتبر العقد مفسوخاً، فإذا لم يقم المؤمن له أو المستفيد بالسداد خلال المهلة الممنوحة لهما فعلى الشركة إخطار كل من المؤمن له والمستفيد بفسخ العقد وذلك بموجب كتاب موصى عليه مصحوب بعلم الوصول.

وفى جميع الأحوال تحتفظ شركة التأمين بحقها فى جزء نسبي من قسط التأمين عن الفترة المنقضية من تاريخ سريان العقد حتى تاريخ الفسخ.

**٤- المشاركة فى التأمين**

إذا وجد سارياً وقت وقوع الحادث المؤمن عليه بمقتضى هذه الوثيقة تأمين أو جملة تأمينات أخرى ضامنة لنفس الخطر المؤمن منه يكون المؤمن له أو أى شخص آخر قد أبرمها لصالح المؤمن له فإن الشركة لا تلتزم بأن تعوض الخسائر أو الأضرار إلا بنسبة المبلغ المؤمن به لديها لجملة المبالغ المؤمن بها على الخطر المؤمن منه.

**٥- سقوط الحقوق**

تسقط كافة حقوق المؤمن له الناشئة عن هذه الوثيقة فى الحالات التالية:

- أ - إذا أدلى المؤمن له أو من ينوب عنه ببيانات غير صحيحة فى طلب التأمين أو فى الإقرارات المرفقة بالوثيقة بقصد حث الشركة المؤمنة على قبول التأمين أو إذا أخفى عن الشركة بيانات جوهرية كان من المتعين عليه إعلامها بها قبل بدء سريان وثيقة التأمين.
  - ب - مخالفة المؤمن له أو من ينوب عنه القوانين أو اللوائح المنظمة لمزاولة نشاطه إذا انطوت على جناية أو جنحة عمدية.
- ويسقط حق المؤمن له أو المستفيدين فى المطالبة بالتعويض عن الحادث موضوع هذه المطالبة إذا قدم المؤمن له أو من ينوب عنه بيانات مضللة عن هذا الحادث أو تنطوي على غش أو عزز طلب التعويض ببيانات تدليسية أو إذا كان الحادث مفتعلاً.

**٦- الإيصال**

لا تكون هذه الوثيقة سارية الا بعد التوقيع عليها من ادارة الشركة وتسديد الأقساط والرسوم المقررة بموجب إيصال رسمي مطبوع وموقع عليها منها .

**٧- شرط التقادم**

تخضع التغطية بموجب هذه الوثيقة لشرط التقادم اعمالا لنص المادة ٧٥٢ من القانون المدني المصري .

**٨- الإخطارات:**

- جميع الإخطارات التى يتعين إبلاغها إلى الشركة يجب أن تكون كتابة وأن توجه إلى الجهة التى أصدرت الوثيقة وذلك بتقديم صيغة رسمية أو خطاب يرسل بالبريد الموصى عليه .
- لا تكون الشركة ملزمة فى أى حال من الأحوال بإخطار المؤمن له بموعد انتهاء مدة الوثيقة ولا تكون أيضا مسؤولة عن أى حادث قد ينشأ بعد انتهاء مدة الوثيقة ما لم تكن الوثيقة قد تم تجديدها بناء على طلب المؤمن له وتؤكد ذلك كتابة من قبل الشركة.

**٩- شرط التحكيم:**

كل نزاع ينشأ بين أطراف هذه الوثيقة سواء فيما يتعلق بتفسير أحكامها أو بتطبيق شروطها يمكن اللجوء فى شأنه - بناء على اتفاقهم- إلى نصوص القانون رقم ٢٧ لسنة ١٩٩٤ بإصدار قانون التحكيم فى المواد المدنية والتجارية .

**شركة ثروة للتأمين**



## إقرار إستلام

أقر أنا / ..... رقم العضوية / .....  
المقيم في / ..... بتاريخ / .....

انني أستلمت كتيب دليل الخدمة و المتضمن كافة شروط و مواصفات الخدمة المقدمة من نادي خدمة كونتكت و ثروة للتأمين ، كما أقر بأنني أعلنت بهذه الشروط و المواصفات و التحملات و التي من ضمنها ما يلي :

- في حالة وقوع حادث يتحمل المؤمن لة ٢٥% من قيمة الإبراج و مشتملاته في حالتي الهلاك الكلي أو التلفيات الجزئية .
- في حالة السرقة أو السطو الكلية يتحمل العميل ٢٠% من قيمة التعويض و يحتسب من القيمة السوقية أو القيمة التأمينية أيهما أقل للسيارة .
- يجوز إصلاح السيارات التي يتجاوز عمرها ٥ سنوات في التوكيلات أو مراكز الخدمة المعتمدة على أن يتحمل العميل ٢٠% من إجمالي المصنوعات فقط .
- في كل حالات المطالبات يتعين علي العميل سداد باقي الأقساط الشهرية نقدا قبل إستلام السيارة.
- بالنسبة لاعضاء نادي خدمة كونتكت لهم الحق في تغطية المطالبة الأولى بالكامل بدون أي تحفظات أو خصومات من فاتورة الإصلاح ماعدا الاستهلاكات المقررة ، و يتحمل العميل ١٥% من قيمة فاتورة الإصلاح عند المطالبة الثانية في نفس السنة ، و يتحمل العميل ٢٥% من قيمة فاتورة الإصلاح عند المطالبة الثالثة أو ما زاد .
- من المتفق عليه أن التأمين يتم بالقيمة السوقية للسيارة ، إذا أتضح أن القيمة السوقية تزيد عن القيمة التأمينية وقت الحادث فأن التعويض يصرف للمؤمن لة بنسبة المبلغ المؤمن به .
- من المعلوم و المتفق عليه في حالة حدوث حادث للسيارة المؤمن عليها يؤدي الي تلف أو كسر أو نقر زجاج فتحة السقف أو زجاج البانوراما يتحمل العميل ٢٥% من قيمة زجاج فتحة السقف أو زجاج البانوراما و مشتملاته في حالة الخسارة الجزئية و الكلية .

وهذا إقرار مني بذلك ،،،،

..... الأسم :

..... التوقيع :

..... التاريخ :